

البحر الزخار (مسند البزار)

1229 - حدثنا علي بن المثنى الطهوي قال : نا الوضاح بن يحيى قال : نا قيس عن المقدم بن شريح عن أبيه عن سعد قال قال Y كان الناس يتساءلون عن الشيء من أمر رسول A أو يسألون رسول A وهو حلال فلا يزالون يسألون فيه حتى يحرم عليهم .
وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث المقدم بن شريح عن أبيه إلا من حديث قيس عنه